

فقه العبادات - مالكي

- 1 - يكره نذر صوم يوم مكرر أو صوم الدهر لأن النفس إذا لزمها شيء متكرر أو دائم أتت [ص 324] به على ثقل وندم فعندها يكون لغير الطاعة أقرب